

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥١٤ لسنة ٢٠٢٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ١٤/٨/١٩٤٦ ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ٣/١١/١٩٤٧ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها ودائرة اختصاصه منها فرع توثيق أبو قرقاص يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالمنيا ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٥١١ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إنشاء فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد أبيوها) - مركز أبو قرقاص - يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالمنيا ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٤/١/٢٠٢٦ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينتهى العمل بالقرار الوزارى رقم ٤٥١١ لسنة ٢٠٢٠ فيما تضمنه من إنشاء فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد أبيوها) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالمنيا .

(المادة الثانية)

ينشأ فرع للتوثيق باسم «فرع توثيق مجمع الخدمات الحكومية بقرية أبيوها» يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالمنيا، ويكون مقره (بمجمع الخدمات الحكومية - حياة كريمة - بقرية أبيوها) مركز شرطة أبو قرقاص - محافظة المنيا، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمأمورية الشهر العقارى والتوثيق بأبو قرقاص (فيما يخص أعمال التوثيق) مكانياً، أو للفرع المختص نوعياً .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٦/٢/٨

صدر فى ٢٠٢٦/١/٢٦

وزير العدل

المستشار/ عدنان فنجرى

